

Distr.: General
25 October 2012
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السابعة والستون

البند ١١٠ (د) من جدول الأعمال

انتخابات لملء الشواغر في الأجهزة

الفرعية وانتخابات أخرى: انتخاب ثمانية

عشر عضوا في مجلس حقوق الإنسان

مذكرة شفوية مؤرخة ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ موجهة إلى رئيس
الجمعية العامة من البعثة الدائمة لكينيا لدى الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة لكينيا لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى رئيس الجمعية العامة،
وبالإشارة إلى مذكرته المؤرخة ١٥ آب/أغسطس ٢٠١٢ المتعلقة بطلب كينيا الترشح
لعضوية مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان للفترة ٢٠١٣-٢٠١٥، في الانتخابات المقرر
إجراؤها في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، تتشرف بأن تحيل طيه في إطار دعم ترشحها
تعهدات كينيا والتزاماتها المتعلقة بحقوق الإنسان (انظر المرفق).



الرجاء إعادة استعمال الورق

061112 061112 12-56839 (A)



مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ الموجهة إلى
رئيس الجمعية العامة من البعثة الدائمة لكينيا لدى الأمم المتحدة
ترشح كينيا لعضوية مجلس حقوق الإنسان للفترة ٢٠١٣-٢٠١٥
تعهدات كينيا والتزاماتها الطوعية المقطوعة عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠
معلومات عامة

١ - قررت حكومة جمهورية كينيا الترشح لعضوية مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٢ في الانتخابات المزمع إجراؤها في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ في دورة الجمعية العامة للأمم المتحدة السابعة والستين.

٢ - وتولي كينيا اهتماماً كبيراً إلى تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها باعتبارها مبادئ ومعايير عالمية مشتركة مكرسة في ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان والصكوك الدولية ذات الصلة لحقوق الإنسان. ودستور كينيا هو من أهم الدساتير المستمدة في العالم من الفكر التقدمي. فدستورها لعام ٢٠١٠ يوفر الأساس الذي يستند أو يحتكم إليه لتنفيذ ما تصدق عليه كينيا من اتفاقيات أو معاهدات تنفيذاً مباشراً. وبذلك تكون كينيا قد ألزمت نفسها بأعلى المعايير الدولية لحقوق الإنسان على النحو المبين في الصكوك الدولية والإقليمية التي هي طرف فيها. وكينيا دولة طرف في المعاهدات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان التالية:

الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان

- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية
- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
- الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
- اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة
- اتفاقية حقوق الطفل وبرتوكولاتها الاختياريان بشأن بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية، وبشأن مشاركة الأطفال في الصراعات المسلحة

- الاتفاقية المتعلقة بعدم سقوط الجرائم بالتقادم، جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية

- الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد

- الاتفاقية المتعلقة بمركز اللاجئين

- اتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ والبروتوكول الإضافي الأول والثاني

- نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية

- اتفاقيات منظمة العمل الدولية الـ ٤٩ مع نفاذ ٤٣ اتفاقية منها

الصكوك الإقليمية لحقوق الإنسان

- الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب

- الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهه

- اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية التي تنظم الجوانب المحددة من مشاكل اللاجئين في أفريقيا

٤ - وما فتئت كينيا تشارك فعليا على مر السنين في أعمال المنظمات الرئيسية لحقوق الإنسان. ويشمل ذلك المشاركة في عضوية لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في الفترات ١٩٨٤-١٩٨٦ و ١٩٩٢-١٩٩٤ و ٢٠٠١-٢٠٠٣. وكانت كينيا شاركت فعليا في عمليات إصلاح الأمم المتحدة، وبخاصة إنشاء مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وشاركت كينيا أيضا على نحو فعلي في مؤتمر الأمم المتحدة الدبلوماسي للمفوضين المعني بإنشاء المحكمة الجنائية الدولية التي أدت إلى اعتماد نظام روما الأساسي.

٥ - ويشدد الدستور الكيني على الطابع الأساسي لحقوق الإنسان بترسيخها باعتبارها جزءا من القيم والمبادئ الوطنية التي يسترشد بها الجميع في تفسير القوانين وتطبيقها، وكذلك في وضع السياسات العامة وتنفيذها. وينص الدستور كذلك على أن تسن الدولة وتنفذ تشريعات للوفاء بالالتزامات الدولية الواقعة عليها في مجالي حقوق الإنسان والحريات الأساسية.

التعهدات والالتزامات

٦ - بغية تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، تلتزم كينيا بمواصلة النهوض بحقوق الإنسان على الصعيدين الإقليمي والدولي، وزيادة تعزيز حقوق الإنسان على الصعيد الوطني.

٧ - وتلتزم كينيا بمواصلة القيام بدور فعلي في مجال الوساطة وتسوية الصراعات الإقليمية بهدف إنشاء وتهيئة الظروف المثالية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وينطلق هذا الهدف من إيمان كينيا بأن لا سبيل إلى التمتع بالسلام والأمن والاستقرار والحريات المدنية دون حماية حقوق الإنسان.

٨ - ويتمثل أحد المبادئ الأساسية للسياسة الخارجية الكينية في العمل بجد من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على حد سواء في أطر ثنائية وأخرى متعددة الأطراف. وتؤكد كينيا من جديد التزامها بمواصلة انتهاج هذه السياسة في منظومة الأمم المتحدة.

٩ - ولا تزال كينيا تمثل منذ عقود وجهة مفضلة لطالبي اللجوء، حيث إنها ترحب وتؤوي وتمنح الملاذ الآمن لكل من يطلب اللجوء من السكان الفارين إليها من البلدان المجاورة مثل بوروندي، جمهورية الكونغو الديمقراطية، وإثيوبيا، ورواندا، والسودان، والصومال، وجنوب السودان، وأوغندا وحتى من بلدان أخرى أبعد من مناطق أخرى من العالم. وتستضيف كينيا حاليا ما يقرب من مليون لاجئ. ولا تزال كينيا ملتزمة بأداء الدور المنوط بها لضمان سلامة وحماية اللاجئين في مخيمات اللاجئين في كينيا وفي غيرها من الأماكن الأخرى في كينيا.

١٠ - وقد تعاونت كينيا منذ الاستقلال مع أجهزة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة ومع المنظمات الحكومية الدولية الأخرى بهدف تحقيق أهداف يتفق عليها في مجالي التنمية وحقوق الإنسان. وتحقيقا لهذه الأهداف، تلتزم كينيا بتعزيز شراكة العمل هذه التي تقيمها مع الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى من أجل تحقيق هذه الأهداف.

١١ - وتواصل كينيا التعامل مع آليات الإجراءات الخاصة وتقدير هذا التعامل حق قدره. وقد زارها المقررون الخاصون المعنيون بحقوق الشعوب الأصلية، وبالمشردين داخليا، وبالتعذيب، وبالإسكان، وبحالات الإعدام خارج القضاء أو إجراءات موجزة أو تعسفا.

١٢ - ووفقا للالتزامات الدولية المتعلقة بتقديم التقارير، قدمت كينيا تقارير إلى لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ولجنة مناهضة التعذيب، واللجنة المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، واللجنة المعنية بحقوق الطفل، واللجنة المعنية بحقوق الإنسان. وبالإضافة إلى ذلك، أحرزت كينيا تقدما كبيرا في تنفيذ التوصيات والملاحظات التي أدلى بها وفقا للإجراءات. وقدمت كينيا أيضا تقريرها الأولي بموجب الاتفاقية المتعلقة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وقد تعهدت كينيا بمواصلة الوفاء بالالتزامات المنوطة بها فيما يتعلق بتقديم التقارير.

١٣ - وتؤيد كينيا تأييدا كاملا الاستعراض الدوري لسجل الدول الأعضاء في مجال حقوق الإنسان. وكانت كينيا من بين أوائل البلدان الأفريقية التي أخضعت نفسها طوعا لهذا الاستعراض في إطار آلية استعراض الأقران القائمة في إطار الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، وهي الآلية التي تقيم الدول الأعضاء وتقدم توصيات بشأن تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحكم الرشيد وسيادة القانون والعدالة. وقد خضعت كينيا لهذا الاستعراض في عام ٢٠١٠ خلال الدورة الأولى لآلية الاستعراض الدوري الشامل التابعة لمجلس حقوق الإنسان، وهي تتطلع إلى الاستعراض الثاني خلال الدورة الثانية من عام ٢٠١٥.

تعزيز حقوق الإنسان على الصعيد الوطني

١٤ - تواصل كينيا تكييف التزاماتها القانونية الدولية في تشريعاتها المحلية من خلال ما تعتمد له الغرض من تدابير تشريعية وسياسات وبرامج عملية.

١٥ - ويرد في دياحة الدستور، أن الشعب الكيني يسلم بتطلعاته نحو حكومة تقوم على القيم الأساسية المتمثلة في حقوق الإنسان، والمساواة، والحرية والديمقراطية والعدالة الاجتماعية وسيادة القانون. وتكفل شرعة الحقوق المنصوص عليها في الدستور طائفة واسعة من الحقوق والحريات الأساسية، سواء كانت حقوقا مدنية وسياسية أو حقوقا اقتصادية واجتماعية وثقافية. وبالإضافة إلى ذلك، يمنح الدستور في روحه ونصه جميع السلطات السيادية للشعب الكيني. وبهذا، فإن الشعب الكيني يتبوأ مكانة تقع في صميم اهتمامات الدولة وعملاتها. ولسد الفجوة الإعلامية وتفعيل هذا الحق في المشاركة العامة، يتواصل في كينيا تلقي دروس في التربية المدنية في إطار البرنامج المتكامل للتربية الوطنية الذي وضع بالتشاور مع الأطراف الحكومية وغير الحكومية. والهدف من ذلك هو تمكين المواطنين، بمن فيهم الموظفون العموميون، من المشاركة على نحو مجدد في تنفيذ أحكام الدستور والتشريعات التمكينية.

١٦ - وتسلم كينيا بعلوية القانون، وهي سلمت منذ مدة طويلة بأهمية كفالة أن تحترم مؤسسات الحكم مبادئ سيادة القانون. وفي هذا الصدد، اتخذت كينيا تدابير لتعزيز استقلال القضاء وتحسين المساءلة داخل الجهاز التنفيذي والبرلمان لتعزيز مهام الرقابة. وستواصل كينيا تعزيز مؤسسات الحكم من أجل زيادة تعزيز احترام سيادة القانون.

١٧ - وقد أنشئت اللجان الدستورية المستقلة التالية و/أو أعيدت هيكلتها لزيادة تعزيز آليات حماية حقوق الإنسان:

- اللجنة الوطنية الكينية لحقوق الإنسان بالصيغة التي أنشئت بها من خلال اللجنة الوطنية الكينية لحقوق الإنسان لعام ٢٠١١. وقبل دخول القانون الحالي حيز النفاذ، كانت اللجنة موجودة كهيئة قانونية بموجب القانون الذي ألغي الآن، قانون عام ٢٠٠٢ المنشئ للجنة الوطنية لحقوق الإنسان في كينيا. وقد أنشئت اللجنة وفقا لمبادئ باريس. وهي تعمل بشكل مستقل لرصد جميع حقوق الإنسان وكفالة أن يتم التقيد على نحو صارم بتشريعات حقوق الإنسان، وحشد التأييد على نحو استباقي من أجل إطار قانوني يتفق مع المعايير الدولية والممارسات السليمة في مجال حقوق الإنسان.

- اللجنة الوطنية للمساواة بين الجنسين التي أنشئت من خلال قانون اللجنة الوطنية للمساواة بين الجنسين، وتشمل الولاية الصادرة في عام ٢٠١١ العمل بمثابة الجهاز الرئيسي للدولة الذي يكفل الامتثال لجميع ما صدقت عليه كينيا من معاهدات واتفاقيات تتعلق بمسائل المساواة وعدم التمييز وبالمجموعات ذات المصالح الخاصة بما في ذلك الأقليات والفئات المهمشة والنساء والأشخاص ذوي الإعاقة والفئات المهمشة الأخرى في التنمية الوطنية وإسداء المشورة إلى الحكومة بشأن جميع الجوانب المتعلقة بذلك.

- لجنة العدالة الإدارية (أمين المظالم) التي أنشئت بواسطة قانون عام ٢٠١١ للجنة العدالة الإدارية. وهي لجنة مكلفة بتوفير آلية للحماية من إساءة استعمال السلطة، والمعاملة غير العادلة والظلم البين أو سلوك الموظفين العموميين القمعي وغير القانوني وغير المتجاوب.

١٨ - وكينيا ملتزمة بتنفيذ الرؤية الكينية لعام ٢٠٣٠، وهي مخطط طويل الأجل لتحقيق التنمية الشاملة في كينيا. وترتكز الرؤية على دعائم التنمية الثلاث الاقتصادية والاجتماعية والسياسية. وستكفل هذه الدعائم أن تحقق كينيا، وتواصل تحقيق معدل نمو اقتصادي، وبناء مجتمع عادل ومتسق من خلال تنمية اجتماعية منصفة تنظم من خلال إنشاء نظام سياسي ديمقراطي يعزز سيادة القانون ويحمي جميع الحقوق والحريات الأساسية.

١٩ - ويكفل وجود جهاز قضائي جرى إصلاحه وأعيد تشكيله أن يتمتع الجميع بالحماية على قدم المساواة بموجب القانون. ويمكن لأي شخص أن يرفع دعوى قضائية تتصل بالحرمان من الحقوق والحريات الأساسية أو بانتهاك تلك الحقوق والحريات أو تهديدها. وستواصل كينيا إصلاح النظام القضائي بهدف تعزيز الوصول المنصف والعادل للجميع إلى

العدالة في الوقت المناسب، فضلا عن تحقيق كفاءة النظام القضائي وفعاليته واتساقه. وسيزيد هذا الأمر من كفاءة تمتع الجميع بما يوفره القانون من استحقاقات وحماية.

٢٠ - وإذا ما انتخبت كينيا عضوا في مجلس حقوق الإنسان، فستحرص على أداء ولايتها على نحو فعال في مجلس حقوق الإنسان.

٢١ - وتظل حكومة كينيا ملتزمة التزاما راسخا بحماية حقوق الإنسان وتعزيزها في جميع أنحاء العالم وستكون ممتنة للتأييد الذي يقدمها إليها أي من الدول الأعضاء.
